

الصالار من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الم الهيئة الدائمة برئاسة القاضي السيد أحمد المؤمني

وعضوية القضاة السادة

محمد الحوامدة ، جميس العدابين ، أحمد الخطيب ، هانى قاقيش

السيد زكي :

المميز ضده :- المحامي العام

بتاريخ ٢٢/٢/٢٠٠٩ تقدم المميز بهذا التمييز للطعن في القرار الصادر من محكمة الجنابات الكبرى بتاريخ ٤/٢/٢٠٠٩ في القضية الجنائية رقم ((٢٠٠٩/٦٨)) المتضمن وضيع المميز بالاشغال الشاغلة مدة سبع سنوات ونصف والرسوم .

طلالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز لأسباب تتلخص بما يلي :-

١. القرار جاء ممجفاً بحق المميز كونه رجل كبير السن يبلغ من العمر ثمانى وستين عاماً .

٢. أخطأت المحكمة بعدم إصرارها على القرار السابق حيث أن المميز رجل كبير السن ويعلاني من مرض نفسي وهو الكلبة الشديدة مصحوبة بالآلام متقللة وقد ان الذكرة واضطراها .

.٩.
.٧.
.٨.
.٦.
.٥.
.٤.
.٣.
.٢.
.١.

جواب مذکور آتیں ہے :-

.١.

مذکور کا ایسا جواب ہے :-

جواب مذکور آتیں ہے :-

جواب

مذکور کا ایسا جواب ہے :-

((۱/۳/۲۰۰۸/۷۶۸)) کے حوالے سے مذکور کا ایسا جواب ہے :-

1

וְיַעֲשֵׂה יְהוָה כָּלֵב

— : —

1

1


* 1

ପ୍ରକାଶିତ ମହିନେ ପରେ

3. സ്കൂള് ട്രാഫിക് ഫോറ്മേറ്റ് എന്ന് അറിയപ്പെടുന്ന ((63.5/1)) ഫോറ്മേറ്റ് ഫലാവലം

Digitized by srujanika@gmail.com

१. अर्थात् २०८३ मार्च इस दिन युजर्स ऑफ़ ((७८५६ .८)) को द्वारा

 :

lawpedia.jo

• 1.

ଶ୍ରୀକୃଷ୍ଣଙ୍କ ପଦମାତ୍ରା ପାଇଲାନ୍ତିରୁ—

وحدثت مشاجرة

تماسك الأطراف وقاموا بضرب بعضهم واحتصلوا على تقارير طبيه تشعر بذلك .

وكان المتهم محمود قد وصل إلى مسامعه أن ابنه الرقيب قد أصيب نتيجة إطلاق النار عليه وإنذيق وأسعف إلى المستشفى حيث حضر مسرعاً إلى مكان المشاجرة وكان بحالة هياج وعصبية شديدة وكان يحمل بيده مسدساً حيث قام بإطلاق النار أصوات اثنين من أقرباء المتهم ومن نفس أطراف إحدى العبارات المغدور المشارجة وتبين أن سبب الوفاة تهتك أحشاء البطن لاصباتها بمقذوف ناري واحد مستقر وقد الحق الإذاء من الفريق الأول كل من الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والتاسع والعشر والحادي عشر والثاني عشر الضرر بسيارة الفريق الثاني وكان الظنين من الفريق الأول كل من التاسع والثاني عشر قاما بإطلاق عبارات نارية بدون داع وكان الظنين العاشر من الفريق الأول يحمل آداه راضة وقام كل من الظنين الثاني من الفريق الأول والإذاء الثاني والرابع والحادي عشر من الفريق الثاني بالتهديد بشجار سلاح ناري وكان كل من المتهم الأول والإذاء الثاني والثاني عشر من الفريق الأول والمتهم الأول والإذاء الثاني والثالث الرابع والرابع والسادس والتاسع والحادي عشر من الفريق الثاني يحملون سلاحاً نارياً بدون ترخيص وجرت الملاحة .

وبتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٠٠٢ أصدرت محكمة الجنابات الكبرى قرارها رقم ((٤٠٠٢٠٢٠٤٤٣٣)) جاء فيه ما يلى :-

بتطبيق القانون على الواقع التي خلصت إليها المحكمة نجد أن ما قام به المتهم يوم الحادث من الأفعال المتمثلة عندما حصلت مشاجرة في بلدة التغيرة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١ بين المتهم وأثرها المتهماً بسبب مسدس وأطلق منه عبارات نارية أصوات المدعوه الحريزان ابن المتهم وتم إسعافه وقد انتشر الخبر في البلدة بأن المدعوه قد أندفع ووصل الخبر إلى والده وأهله حيث هرع المتهماً من منزله مسرعاً وهو بحالة غضب وهياج وهستيريا ويحصل بيده مسدساً بعد أن علم أن ابنه المدعوه مذبوح وعندما وصل إلى المشاجرة قام بإطلاق عبارات نارية من غير وعي وهو بحالة نفسية مهتاجة وغير هادئة أدت إحدى العبارات إلى إصابة المغدور وهو من أقرباء

((۷۸۸)) (۳) تاریخ اسلامی فارسی میراث اسلامی

((۳۴۸)) دی ۱۴۰۰ خورشیدی

નોંધું હતું. એવી સ્વરૂપની વિશે આજે કાંઈક જોગ્યું નથી.

مابعد

-٨-

المساف وحضرت سيارة بها المدعاو والظنين عادت السيارة إلى مكان وجود المتهم سارى من أمام المتهم ونزل منها

الظنين والمدعاو وتشبكا مع المتهم وبخراج مسدس وأطلق عبارات بالهواه وأطلق عيارا آخرأ أصاب المشتبه

بيده حيث تم إسعافه واحتصل على تقرير أن الإصابة بسيطة حيث أصاب العيال الساعد الأيسر المذكور وحالته حسنة وأن حركة الساعد طبيعية وأن مدة التعطيل الإجمالية قدرت بسبוע واحد من تاريخ الإصابة .

من كل هذا يستنتج أن نية المتهم لم تكون متوجهة إلى قتل الرقيب كامل إنما

المساس بسلامة جسمه دون قتله .

ذلك لأنه ليس بالضرورة القول توافر نية القتل في حال استخدام سلاح ناري طالما الظروف الواقعية وطبيعة الأعمال التي ارتكبها المتهم لا يستشف منها توافر تلك النية وإنما يستشف منها الإيماء ليس إلا بدليل ذلك :-

١. أن المتهم كان يقف بباب بيته المدعى ويعلمان بإصلاح شيك قام المصتاب بالمرور بالسيارة ومعه أشخاص من أمام المتهم ثم بعد أن ساروا عدة أمثار عادوا وتساجرفا مع المتهم وكان عدهم أربعة أشخاص حصل أن سحب المتهم مسدسه وأطلق عبارات أصابات منها الرقيب أي لم يبدأ المتهم هو بالمشاجرة .
٢. أن الإصابة التي لحقت بالمجنى عليه لم تشکل خطورة على حياته لا من حيث طبيعتها ولا من حيث موقعها .

٣. إن المسافة التي أطلق منها المتهم النار كانت قريبة .

٤. لم يطلق المتهم النار على المجنى عليه في مناطق خطره كالرأس أو الصدر أو البطن .

٥. عندما أصيب المجنى عليه كامل انسحب المتهم من المكان .

٦. لو كان نية المتهم القتل لقام بقتل المجنى عليه ومن معه عندما مروا من أمام أول مره دون أن يتحدث معهم .

॥३७९॥ ((३.४.४)) व्याख्या ६ संक्षिप्त ॥३८०॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८१॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८२॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८३॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८४॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८५॥ इ । ग्रन्थ ०८ ॥३८६॥ इ ।

ଶ୍ରୀମତୀ ପାତ୍ନୀ କିମ୍ବା ମହିଳା ଏବଂ ମଧ୍ୟବୀଳୀ ଲୋକଙ୍କ ମଧ୍ୟ ଯଦୁକାରୀ ହେଲାମୁଁ ।

ଓ. প্রকাশ প্রকাশ

၁၇ ၂၀၁၆ ခုနှစ်၊ ၁၄ ဧပြီ

(((63)) / 1) ((63)) / 1) ((63)) / 1) ((63)) / 1) ((63)) / 1) ((63)) / 1)

କୁଣ୍ଡଳ ପାଦ ଏହିରେ ପାଇଁବାରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

Digitized by srujanika@gmail.com

ଏହି ପଣ୍ଡିତ କୁମାର ପାତ୍ର

የኢትዮጵያ በግብርና የሚከተሉትን ስምዎችን አገልግሎት ይፈጸማል

lawpedia.jo

6 | Page

Digitized by srujanika@gmail.com

((۱۶ ۳ / ۱۱/۲)) ۷۰ گل ۱۴۰۰ ۱۰۰۰ ۱۰۰۰ ۱۰۰۰ ۱۰۰۰ ۱۰۰۰ ۱۰۰۰

၁၂၁၃ ရန်ကုန်မင်္ဂလာဒေသ ၁၇၅၈ ခုနှစ် ၁၇၆၀ နှစ် မြန်မာ ရတနာ ၁၇၅၉

દેશાંગ કાળો ((૩૮૮)) અનુભવ.

“**କୁଳାଙ୍ଗର ପାଦରେ ମହାତ୍ମା ଗାଁର ପାଦରେ ଏହାର ପାଦରେ**
ମହାତ୍ମା ଗାଁର ପାଦରେ ଏହାର ପାଦରେ ଏହାର ପାଦରେ

مع بعضهم البعض وضرب كل منهم الآخر واحتصل بعضهم على تقارير طبية لم تتجاوز مدة التعطيل لهم الأسبوع والآخرين لم يحصلوا على تقارير طبية وأن الإصابات لجميـع الأنظمة كانت بسيطة الأمر الذي يشكل هذه الأفعال جنحة الإيذاء وحيث اسقط كل منهم حقه الشخصي عن الآخر وإن مدة التعطيل لم تتجاوز الأسبوع الأمر الذي يؤدي إلى إسقاط دعوى الحق العام عليهم تبعاً لإسقاط الحق الشخصي .

أما بالنسبة لجنبة إلحاد الضرر بمال الغير خلافاً للمادة ((٤٤٥)) عقوبات المسندة إلى الأنظمة

وحيث تجد المحكمة أن المذكورين قد قاموا بإلحاد الضرر بالسيارات العائدة للغريق الثاني الأمر الذي يشكل سائر أركان وعاصر جنحة إلحاد الضرر بمال الغير وحيث اسقط المشتكون حقهم الشخصي الأمر الذي يؤدي إلى إسقاط دعوى الحق العام تبعاً لإسقاط الحق الشخصي .

أما بالنسبة لجنبة إلحاد عبارات نارية بدون داعٍ خلافاً للمادة ((١١١ج)) من قانون الأسلحة النارية والذخائر المسندة إلى الجنينيين وحيث تجد المحكمة أن المذكورين قد قاما بـإلحاد عبارات نارية أثناء المشاجرة بدون داعٍ الأمر الذي يشكل سائر أركان وعاصر جنحة إلحاد عبارات نارية بدون داعٍ .

أما بالنسبة لجنبة حمل وحيازة أدلة راضه خلافاً للمادة ((٥٥٥)) عقوبات بالنسبة للظنين وحيث تجد المحكمة أن الظنين المذكور كان يحمل أدلة المشاجرة أدلة راضه ((عصا)) الأمر الذي يشكل سائر أركان وعاصر جنحة حمل وحيازة أدلة راضه وإدانته عنها .

لذا وتأسيساً على كل ما تقدم تقرر المحكمة ما يلى :-

١- عملاً بحكم المادة ((١٧٨)) من الأصول الجزائية إسقاط دعوى الحق العام عن

كافة الظناء من الفريقين بالنسبة لجنة الإيذاء كون أن مدة التعطيل لبعضهم لم تتجاوز الأسبوع الواحد وأن جميع الفرقاء قد أسقطوا حقهم عن الآخر وإسقاط دعوى الحق العام عملاً بأحكام المادة ((٢/٣٣٤)) عقوبات تبعاً لإسقاط الحق الشخصي وتضمين المشتكين رسم الإسقاط .

٢. عملاً بأحكام المادة ((١٧٨)) من الأصول الجزائية إسقاط دعوى الحق العام عن الظناء

بالنسبة لجنة إلحاقي الضرر بمال الغير وذلك كون المشتكون اسقطوا حقهم الشخصي وتضمين المشتكين رسم الإسقاط .

٣. عملاً بأحكام المادة ((١٧٧)) من الأصول الجزائية إدانة المتهمن والظناء

وإدانة المذكورين بجناية حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمادتين ((٣ و ٤)) من قانون الأسلحة النارية والذخائر وعملاً بالمادة ((١١/ج)) من نفس القانون حبس كل واحد منهم مدة شهر واحد والرسوم ومصادره السلاح المضبوط .

٤. عملاً بأحكام المادة ((١٧٧)) من الأصول الجزائية إدانة الظناء جناية التهديد بإشهار سلاح ناري خلافاً للمادة ((٢/٣٤٩)) وعملاً بذات المادة حبس كل واحد منهم مدة شهر واحد والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .

٥. عملاً بأحكام المادة ((١٧٧)) من الأصول الجزائية إدانة الظناء بجناية إطلاق عيارات نارية بدون داع خلافاً للمادة ((١١/د)) من قانون الأسلحة النارية والذخائر وعملاً بذات المادة حبس كل واحد منها مدة شهر واحد والرسوم محسوبة لهما مدة التوقيف .

٦. عملاً بأحكام المادة ((١٧٧)) من الأصول الجزائية إدانة الظنين .

୬୮

၆၁၃၂ ၂၀၁၅ ၂၀၁၅

جیسا ہے عالم

၆၇၁ ပုဂ္ဂနိုင် တို့ အမြန် ပြုလေ ပြုခဲ့ပါ

॥**ଶ୍ରୀମଦ୍ଭଗବତ** ॥ ୩୨ ॥ ୧୫ ॥

• **בְּנֵי יִשְׂרָאֵל** (בְּנֵי יִשְׂרָאֵל) (בְּנֵי יִשְׂרָאֵל) (בְּנֵי יִשְׂרָאֵל)

၁၃

८०८ गुरुद्वारा

7. የሚሸፍ በመሆኑ የሚሸፍ በመሆኑ የሚሸፍ በመሆኑ የሚሸፍ በመሆኑ

Digitized by srujanika@gmail.com

የኢትዮጵያ የወጪ ተስፋዎች ((፭፻፲፮)) ዓ.ም. አዲስ አበባ

፳፻፲፭ (፪፪) ዓ.ም. በ፳፻፲፭ (፪፪) ዓ.ም.

((፲፻፷፾፻፻፻)) የሰነድ ተፈጻሚዎች ((፪፭/፳)) የሰነድ .

፳፻፲፭ ዓ.ም. በ፳፻፲፭ ዓ.ም. ከ፻፲፭ ዓ.ም. ስንጻ ሰነድ ተሰጥቶ
በ፳፻፲፭ ዓ.ም. በ፳፻፲፭ ዓ.ም. ስንጻ ሰነድ ተሰጥቶ

((۱۰۱)) ۷۰۰ تا ۲۰۰۰ میلیون دلار را که از این سه میلیون دلار می‌باشد،
((۱۰۱)) ۷۰۰ تا ۲۰۰۰ میلیون دلار را که از این سه میلیون دلار می‌باشد،

三

一
六

لعدن: اكتساب الحكم الدارجة القطعية ومصدارة الأسلحة النارية المضبوطة لمنتهى ثلاثة سنوات وحيث أن المتنهم مخلٍ سبيلاً بالكمالة

يرتكب حراً لعنين [كتساب الحلم الدرج] الطاغية ومصادره الأسلحة الكاردية المصبوطة والأداة الراضية حال ضبطها.

لم ترفض النيلية العامة بالقرار المذكور فلعمت فيه تمييزاً لالمسيب **السواردة**
فيه ، كما تقدم مساعد رئيس النيلية العامة بمعالجة خطيبة طلب فيها قبول التعديل شكلاً
وموضوعاً وإجراء المقتضى ، حيث أصدرت محكمتنا قرارها رقم ((٤٥٤/٨٥٦/٢٠٠٦))
 بتاريخ ١٧/١٠/٢٠٠٦ قضى بما يلى :-

[وهي الموضوع / وعن اسباب التهاب :-]

و~~ع~~^يعن المطعون فيه بالنتيجة التي توصل إليها .

وفي ذلك يجد محكمتنا بالتبسيط لجذابية الشروع بالعنف المسندة إلى المدعون صده
فارس أن الفقه والقضاء جرى على انه لتحديد ما إذا كانت نية المتهם قد التجهت إلى
قتل المجنى عليه
أم أنها التجهت إلى إدائه فإنه يجب الرجوع إلى أحكام
المادة ٦٣ من قانون العقوبات التي عرفت النية بأنها أمر باتفاقه يضممه الجاني في
نفسه ويستدل عليه من الأفعال المادية الظاهرة التي يقارفها الجاني ويستفاد منها أن
الاستدلال على النية يتم من خلال :-

- ١- الأداة الجرمية وهل هي أدلة قاتله بطبعتها أم أنها قاتله أم غير قاتله حسب طبيعة استخدامها.

٢٠. موقع الإصابة هل هو موضع قاتل أم موقع خطر أم موقع ليس قاتلاً ولكن وليس خطراً.

٣- هل الإصابة التي أحدثها الجنائي تعتبر إصابة قاتله أم إصابة خطيرة وهل شكلت خطورة على الحياة أم أنها غير خطرة ولم تشكل خطورة على الحياة .

وحيث أن ركين القصد في جنائية الشروع بالقتل هو الركين الذي يميزها عن جنحة

٦٠

وحيث أنه من المستظر عليه قوها وفضاء أن قاضي الموضوع في المسائل الجزائية حر، في تقديم الدليل المقدم إليه والأخذ به أو طرده إذا تطرق إليه الشك دون رقابة عليه من محكمة التمييز في هذه المسألة الموضوعية طالما أن أدلة الدعوى تؤيد النتيجة التي توصل إليها ، وأن من واجبات المحكمة أن تعطى الواقائع المطروحة أمامها وصفيها القانوني الصحيح دون أن تتغىّب بإسناد النيابة .

وحيث أن قيام المتهم بإطلاق عبار ناري في الهواء ثم عبار آخر أصوات المجنى عليه في يده وهو مكان غير خطر بطيئته واحتصل على تقرير قطعى مدة التعطيل فيه مدة أسبوع والحادث حصل نتيجة مشاجرة بين أطرافها ولم تكن نية المتهم قد اتجهت إلى قتل المجنى عليه وإن المسافة بينهما كانت قريبة ولم يعلق المتهم النار باتجاه أماكن قاتلاته من المجنى عليه كالأس واصدر هذه الأفعال المادية التي أقدم عليها تشكيل جنحة الإيهاد وليس كما ورد في إسناد النيابة فيكون الحكم المطعون فيه وأفاد في محله من هذه الجهة ويتعين رد هذين السببين .

وعبرن المسـباب الثالثـ : - وحاصله النهي على الحكم المطعون فيه خلاه اعتبار المتهم في حالة عدم محفف .

وفي ذلك نجد أن المادة ((٩٨)) من قانون العقوبات قد نصت على أن يستقيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بسورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخصورة أئاه المجنى عليه .

وحيث يستفاد من أحكام هذه المادة توافق الشروط التالية :-

١. أن يائى المجنى عليه بعمل غير محق .
٢. أن يكون هذا العمل قد وقع على نفس الجاني .
٣. أن يكون العمل على جانب من الخطورة ويثير غضباً شديداً وأن تقع الجريمة قبل زوال مفعول الغضب .
٤. أن يكون عمل المجنى عليه ضد الجاني مادياً لا قولياً .

وحيث أن سوره الغضب الشديد الذى تتبّع الفاعل عند وقوع الفعل يجب أن تؤثر

((۷۶۰۱/۸۰۰۴)) ((۷۶۰۲/۸۰۰۴)) ((۷۶۰۳/۸۰۰۴))

၁၂၁

၃၇ နှင့် ၃၈ မြို့တော်မြို့၏ အနေဖြင့် မြန်မာရွေ့ကျင်းမြေ၏ အနေဖြင့် မြန်မာရွေ့ကျင်းမြေ၏

הַרְמָאִת

• የፌዴራል አንቀጽ ስር ተመሪያ ሲሆን ይህንን ተመሪያ ሲሆን ይህንን

በመጀመሪያ በዚህ የዕለታዊ ስምምነት እንደሆነ የሚከተሉት ደንብ በመስጠት ተደርጓል፡፡

ଶୁଣି ମହାତ୍ମା ପାତାଳରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା
କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

એ છું કંઈ ન હો | જાહેર હો ગઈ.

ପାଦ ମୁଣ୍ଡରେ କାହିଁ କାହିଁ ଥିଲା ତାହା କାହିଁ କାହିଁ ଥିଲା କାହିଁ

କାନ୍ତିର ପାଦରେ ମହାଶୁଣ୍ଡଳ ପାଦରେ କାନ୍ତିର

၁၇၆ ((၁၇၆)) ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆ ၁၇၆

ପ୍ରାଚୀନ ଶାସକି

ପ୍ରାଚୀ ମହିଳା କାନ୍ଦିଲା କାନ୍ଦିଲା କାନ୍ଦିଲା କାନ୍ଦିଲା କାନ୍ଦିଲା

((፭፻፲፻/፪ሺሺ)) ቀን ፩፻/፪ሺሺ/፪ሺሺ የፌትሃ

• **תְּמִימָה** כְּפָרָה בְּלֵבֶן וְלֹא כְּפָרָה בְּלֵבֶן.

၁၆၈

“નોંધા જીવની પ્રાણી વિશે તું હાજર નથી”

—**፩፻፲፭** የፌዴራል ተናሸሚያ ስርዓት / የፌዴራል ተናሸሚያ ስርዓት

“בְּרִית־מָנָה”

શાસ્ત્ર :-

ב-1990 נסגרה תרבותית ופיננסית. מילון עברי-ערבי (1990) ועקבותיו של מילון עברי-ערבי (1990).

61

• תְּלִינָה בְּרַדְעָן

— ? () ፭፻፷፯ () ፭፻፷፮ () ፭፻፷፯ () ፭፻፷፯ () ፭፻፷፯

၁။ အောက်ပါတော်းမြို့၏ အမှတ်များကို မြန်မာ လက်မှတ်ဖြင့် ပေါ်ပေါ်ရန် လုပ်ခဲ့သည့် အကြောင်းအရာများ

—**የኢትዮጵያ** በኋላው ከፌታዊ ስምምነት ተስተካክል፡-

ପ୍ରକାଶକ

תְּהִלָּה יְהוָה אֱלֹהֵינוּ וְאֶת-שְׁמָנוּ בְּרַכְתָּנוּ
בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ
בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ בְּרַכְתָּנוּ

Digitized by srujanika@gmail.com

ମୁଣ୍ଡ ଏହି କୁଣ୍ଡିଲୀ କେ ପାରେ ହେଲା କୁଣ୍ଡିଲୀ ଏହି କୁଣ୍ଡିଲୀ ଏହି କୁଣ୍ଡିଲୀ ।

- : **כִּירְבָּנֵן** בְּנֵי עַמּוֹ יְהִי רָחֵל ? - :

—**תְּמִימָה** ? נֹזֵל ? תְּמִימָה ? תְּמִימָה ? תְּמִימָה ?

(((۱/۲))) میں اپنے دل کا سارے بھروسے کو اپنے سامنے لے کر اپنے دل کا سارے بھروسے کو اپنے سامنے لے کر

Digitized by srujanika@gmail.com

၁၇၂၃ ခုနှစ်၊ မြန်မာနိုင်ငံ၊ ရန်ကုန်မြို့၊ ရန်ကုန်မြို့၏ အနောက် ၁၆၈၀ ပါတီ ၁၇၂၃ ခုနှစ်၊ မြန်မာနိုင်ငံ၊ ရန်ကုန်မြို့၊ ရန်ကုန်မြို့၏ အနောက် ၁၆၈၀ ပါတီ

କାହିଁ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

ይህንን የሚያስፈልግ ተቋማ እና የሚያስፈልግ ስም አንድ በቅርቡ ይችላል

१८

• **ପ୍ରକାଶନ କମିଶନ ଓ ପ୍ରକାଶନ କମିଶନ**

“**କେବଳ ଏହାରେ କିମ୍ବା ଏହାରେ କିମ୍ବା** ଏହାରେ କିମ୍ବା ଏହାରେ କିମ୍ବା

ରେଣ୍ଡିକ୍ ପାଇଁ ଏହାରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

አዲስ አበባ የኢትዮጵያ ሚኒስቴር ተቋማ

مما بعد

٢٠-

[قام المدعي فوزي وكل من الشاهدين

والشاهد

وحصل

بالمرور بسيارة من أمام منزل المتهم

عتاب بينهم تطور إلى مشاجرة حيث قام المتهم بإطلاق النار وأصاب المدعي

بيده وشاع الخبر في البلدة أن [وهو ابن المتهم قد اندفع فما كان من

المتهم إلا أن خرج بمسدسه وأخذ يطلق النار حيث أصاب المغدور

وارداته قتيلاً وقد توصلت المحكمة إلى هذه الوقائع من البيانات التالية :-

١. شهادة والتي جاء بها [في الشهر السابع / ٣ / ٢٠٠٣] حصلت مشاجرة ... حضرت مجموعة من العويدات ... تماسكاً شاهدت المتهم سليمان يحمل مسدس يقوم بإطلاق النار ... لخبرونا أن المدعي خلف مشاجرة .
٢. شهادة كنت موجود في المشاجرة ... حضرت مجموعة من كان أحدهم يحمل مسدس هو المدعي ... شاهد المتهم يطلق النار أصبيت سيارتي] .
٣. شهادة والتي جاء بها [شاهدت جمع كبير من عائلة كانوا يسرون نحو بيت المتهم].
٤. شهادة ... عرفت من بين الجمهرة المتهم شاهدته يطلق النار مسدس].

٥. شهادة الرائد والتي جاء بها [قام المدعي بشليمنا المسدس عيار ٢ ملم نوع ستار].
٦. شهادة الملائم أول والتي جاء بها [شاهدت المتهم وهو يقوم بفراخ مسدسه من العتاد].

କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

—: עַל־עֲדָמָה כְּשֶׁבְּנֵי־עַמִּים

ਤੁਹਾਡੇ ਪ੍ਰਿਯ ਵੀ ਜਾਣਦੇ ਹੋਏ ਤੁਸੀਂ ਕਿਸੇ ਵੀ ਗੁਣ ਨਾ ਹੋਣਾ .

• 10

• १० इन्हीं वार्ताओं में से किसी एक का अध्ययन करें।

١٢

१०


ପ୍ରକାଶିତ ଦିନ ୧୯୮୫

Digitized by srujanika@gmail.com

ମୁହଁର୍ଦ୍ଦୀ ... ଏହି କାହାର ନାମ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା ?

八·

“କେବୁ ଏହାରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା



Digitized by srujanika@gmail.com

— ? ፳፻፲፭ ቀን፻፲፭ ዓ.ም. ከ፻፲፭ ዓ.ም. :—